

بداية المجتهد

- والنظر أولا في هذا الكتاب ينقسم إلى قسمين : إلى النظر في الموجب أعني الموجب للقصاص . وإلى النظر في الواجب أعني القصاص وفي إبداله إن كان له بدل . فلنبداً أولاً بالنظر في الموجب والنظر في الموجب يرجع إلى النظر في صفة القتل والقاتل التي يجب بمجموعها والمقتول القصاص فإنه ليس أي قاتل اتفق يقتص منه ولا بأي قتل اتفق ولا من أي مقتول اتفق بل من قاتل محدود بقتل محدود ومقتول محدود فإذا كان المطلوب في هذا الباب إنما هو العدل . فلنبداً من النظر في القاتل ثم في القتل ثم في المقتول